رابط المادة على منصة باحث

8676- حكم من أحرمت بالعمرة وحاضت فتركت العمرة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذه السائلة ام سالم تقول اه اخت لي احرمت بالعمرة ثم حاضت فخرجت من مكة بدون عمرة فماذا عليها الان ان كانت اشترطت عند احرامها ان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني فانها تتحلل اذا ضايقها الوقت ولم - 00:00:00

تمكن جاء السفر ولم تتمكن من اداء العمرة فانها تتحلل لانها مشترطة. اما اذا لم تكن اشترطت فانها لابد اذا اغرت واغتسلت ان تؤدي العمرة ولا تسافر تترك العمرة بل تنتظر حتى يزول عنها الحيض وتغتسل ثم تؤدي عمرتها - 00:00:20

ولو سافرت فانها ترجع وتؤدي العمرة. نعم - 00:00:40